

عَقِيدَةُ الْمُسْلِمِينَ

قَرَرَت كَلِيَّةُ أُصُولِ الدِّينِ فِي جَامِعَةِ
الْأَزْهَرِ الشَّرِيفِ هَذِهِ الْعَقِيدَةَ بَعْدَ الْإِطْلَاعِ
عَلَيْهَا وَبِنَاءِ عَلَيْهِ خَتَمَ بِخَتْمِهَا الرَّسْمِيِّ



٢٠٢١ - ١٤٤٢ هـ ر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١- س: مَا هُوَ الْفَرَضُ الْعَيْنِيُّ مِنْ عِلْمِ الدِّينِ؟

ج: يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ تَعَلُّمُ قَدْرٍ لَا يَسْتَعْنِي عَنْهُ مِنَ الْعَقِيدَةِ وَالطَّهَارَةِ وَالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالزَّكَاةِ لِمَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ وَالْحُجَّ عَلَى الْمُسْتَطِيعِ وَمَعَاصِي الْقَلْبِ وَالْيَدِ وَالْعَيْنِ وَغَيْرِهَا. قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [سُورَةُ الزُّمَرِ/٩].

الْحَدِيثُ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ» رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ.

٢- س: مَا الْحِكْمَةُ مِنْ خَلْقِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ؟

ج: لِيَأْمُرَهُمُ اللَّهُ بِعِبَادَتِهِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [سُورَةُ الذَّارِيَّاتِ/٥٦].

الْحَدِيثُ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» رَوَاهُ الشَّيْخَانِ.

٣- س: كَيْفَ تَصِحُّ الْعِبَادَةُ؟

ج: تَصِحُّ عِبَادَةُ اللَّهِ مِمَّنْ يَعْتَقِدُ وُجُودَ اللَّهِ وَلَا يُشَبِّهُهُ بِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [سُورَةُ الشُّورَى/١١].

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا فِكْرَةَ فِي الرَّبِّ» رَوَاهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْأَنْصَارِيُّ. قَالَ الْغَزَالِيُّ «لَا تَصِحُّ الْعِبَادَةُ إِلَّا بَعْدَ مَعْرِفَةِ الْمَعْبُودِ».

٤- س: لِمَاذَا أَرْسَلَ اللَّهُ الرُّسُلَ؟

ج: أَرْسَلَ اللَّهُ الرُّسُلَ لِيُعَلِّمُوا النَّاسَ مَصَالِحَ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، وَلِدَعْوَةِ النَّاسِ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ وَأَنْ لَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا. قَالَ تَعَالَى: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [سُورَةُ الْبَقَرَةِ/٢١٣].

الحديث: «أَفْضَلُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» رَوَاهُ الْإِمَامُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ.

٥-س: مَا مَعْنَى التَّوْحِيدِ؟

ج: هُوَ إِفْرَادُ الْقَدِيمِ مِنَ الْمُحَدَّثِ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ الْجُنَيْدُ، وَمُرَادُهُ بِالْقَدِيمِ اللَّهُ الَّذِي لَا بَدَايَةَ لَهُ، وَالْمُحَدَّثُ الْمَخْلُوقُ. قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [سُورَةُ الشُّورَى/١١].

الحديث: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ فَقَالَ: «إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

٦-س: تَكَلَّمَ عَنِ وُجُودِ اللَّهِ؟

ج: اللَّهُ مَوْجُودٌ لَا شَكَّ فِي وُجُودِهِ، مَوْجُودٌ بِلا كَيْفٍ وَلَا مَكَانٍ وَلَا جِهَةٍ، لَا يُشْبِهُهُ شَيْئًا مِنْ خَلْقِهِ وَلَا يُشْبِهُهُ شَيْءٌ مِنْ خَلْقِهِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفِي اللَّهِ شَكٌّ﴾ [سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ/١٠]. الحديث: «كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ.

٧-س: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾؟

ج: مَعْنَاهُ الْإِحَاطَةُ بِالْعِلْمِ، قَالَهُ الثَّوْرِيُّ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَمَالِكٌ وَغَيْرُهُمْ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [سُورَةُ الطَّلَاقِ/١٢].

الحديث: «ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا وَإِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيْعًا قَرِيبًا» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، مَعْنَاهُ لَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ شَيْءٌ.

٨-س: مَا هُوَ أَعْظَمُ الذُّنُوبِ؟

ج: أَعْظَمُ الذُّنُوبِ الْكُفْرُ. وَمِنَ الْكُفْرِ الشِّرْكَ، وَالشِّرْكَ مَعْنَاهُ عِبَادَةٌ غَيْرِ اللَّهِ. قَالَ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ لُقْمَانَ: ﴿يَبْنِي لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [سُورَةُ لُقْمَانَ/١٣].

الحديث: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّ الذُّنُوبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ»
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ.

٩- س: مَا مَعْنَى الْعِبَادَةِ؟

ج: الْعِبَادَةُ أَقْصَى غَايَةِ الْخُشُوعِ وَالْخُضُوعِ كَمَا قَالَهَا الْحَافِظُ السُّبْكِيُّ. قَالَ تَعَالَى:
﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ/٢٥].

١٠- س: هَلْ يَأْتِي الدُّعَاءُ بِمَعْنَى الْعِبَادَةِ؟

ج: نَعَمْ قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَدْعُوا رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا﴾ [سُورَةُ الْجِنِّ/٢٠] مَعْنَاهُ أَعْبُدُ
اللَّهَ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [سُورَةُ الْجِنِّ/١٨].
الحديث: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمَعْنَى الْعِبَادَةِ هُنَا الْحَسَنَاتُ.

١١- س: هَلْ يَأْتِي الدُّعَاءُ بِغَيْرِ مَعْنَى الْعِبَادَةِ؟

ج: نَعَمْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [سُورَةُ
التَّوْر/٦٣].

١٢- س: مَا حُكْمُ نِدَاءِ نَبِيِّ أَوْ وَلِيِّ وَلَوْ كَانَ غَائِبًا أَوْ طَلَبِ شَيْءٍ مِنْهُ لَمْ تَجْرِبْ بِهِ الْعَادَةُ؟

ج: يَجُوزُ ذَلِكَ لِأَنَّ مُجَرَّدَ ذَلِكَ لَا يُعَدُّ عِبَادَةً لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَيْسَ مُجَرَّدُ قَوْلِ يَا رَسُولَ
اللَّهِ إِشْرَاكَ بِاللَّهِ. وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ بِلَالَ بْنَ الْحَارِثِ الْمُرَزِيِّ أَتَى قَبْرَ الرَّسُولِ عَامَ الرَّمَادَةِ
أَيَّامَ عُمَرَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَسْقِ لِأُمَّتِكَ فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا، رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ،
فَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ عُمَرُ وَلَا غَيْرُهُ بَلِ اسْتَحْسَنُوا فِعْلَهُ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ
ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا
رَحِيمًا﴾ [سُورَةُ النَّسَاءِ/٦٤]. وَثَبَتَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ «يَا مُحَمَّدُ» لَمَّا خَدِرَتْ رِجْلُهُ

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ.

١٣ - س: بَيِّنْ مَعْنَى الْإِسْتِعَانَةِ وَالِاسْتِعَانَةَ مَعَ الدَّلِيلِ؟

ج: الْإِسْتِعَانَةُ هِيَ طَلْبُ الْعَوْثِ عِنْدَ الضَّيْقِ وَالِاسْتِعَانَةُ أَعْمٌ وَأَشْمَلٌ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ [سُورَةُ الْبَقَرَةِ/٤٥].

الحديث: «تَدْنُو الشَّمْسُ مِنْ رُءُوسِ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذِ اسْتَعَانُوا بِأَدَمَ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْإِسْتِعَانَةَ بغيرِ اللَّهِ جَائِزَةٌ لَكِنْ مَعَ اعْتِقَادِ أَنَّهُ لَا ضَارَّ وَلَا نَافِعَ عَلَى الْحَقِيقَةِ إِلَّا اللَّهُ.

١٤ - س: تَكَلَّمْ عَنِ التَّوَسُّلِ بِالْأَنْبِيَاءِ؟

ج: يَجُوزُ التَّوَسُّلُ بِهِمْ بِالْإِجْمَاعِ. وَالتَّوَسُّلُ هُوَ طَلْبُ جَلْبِ مَنْفَعَةٍ أَوْ ائْتِدَاعِ مَضَرَّةٍ مِنْ اللَّهِ بِذِكْرِ نَبِيِّ أَوْ وَليِّ إِكْرَامًا لِيُتَوَسَّلَ بِهِ مَعَ اعْتِقَادِ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الضَّارُّ وَالنَّافِعُ عَلَى الْحَقِيقَةِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَبْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ [سُورَةُ الْمَائِدَةِ/٣٥].

الحديث: الرَّسُولُ عَلَّمَ الْأَعْمَى أَنْ يَتَوَسَّلَ بِهِ ففَعَلَ الْأَعْمَى فِي غَيْرِ حَضْرَةِ النَّبِيِّ فَرَدَّ اللَّهُ بَصَرَهُ إِلَيْهِ. رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَصَحَّحَهُ.

١٥ - س: تَكَلَّمْ عَنِ التَّوَسُّلِ بِالْأَوْلِيَاءِ.

ج: يَجُوزُ التَّوَسُّلُ بِهِمْ وَلَا يُعْرَفُ فِي ذَلِكَ مُخَالِفٌ مِنْ أَهْلِ الْحَقِّ سَلَفًا وَخَلْفًا. الحديث: أَنَّ عُمَرَ تَوَسَّلَ بِالْعَبَّاسِ قَائِلًا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

١٦ - س: بَيِّنْ مَعْنَى حَدِيثِ الْجَارِيَةِ.

ج: الْحَدِيثُ مُضْطَرِبٌ وَمَنْ جَرَى عَلَى تَصْحِيحِهِ فَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ سَاكِنٌ السَّمَاءِ. قَالَ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَى الْحَدِيثِ: قَوْلُ أَيْنَ اللَّهِ سُؤَالَ عَنِ الْمَكَانَةِ لَا

عَنِ الْمَكَانِ مَعْنَاهُ مَا اعْتَقَادُكَ مِنَ التَّعْظِيمِ فِي اللَّهِ وَقَوْلُهَا (فِي السَّمَاءِ) أَيْ رَفِيعُ الْقَدْرِ جِدًّا. وَلَا يَجُوزُ اعْتِقَادُ أَنَّ الرَّسُولَ سَأَلَهَا عَنِ الْمَكَانِ وَلَا اعْتِقَادُ أَنَّهَا قَصَدَتْ أَنَّ اللَّهَ سَاكِنُ السَّمَاءِ. قَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ «لَا يُقَالُ أَيْنَ لِمَنْ أَيْنَ الْأَيْنِ» ذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو الْقَاسِمِ الْقُشَيْرِيُّ فِي رِسَالَتِهِ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي كِتَابِ الْفِقْهِ الْأَبْسَطِ «كَانَ قَبْلَ الْمَكَانِ كَانٌ وَلَمْ يَكُنْ أَيْنٌ وَلَا خَلْقٌ وَهُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ». قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [سُورَةُ الشُّورَى/١١]. الْحَدِيثُ: «كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

١٧ - س: حُكْمُ سَابِّ اللَّهِ أَنَّهُ كَافِرٌ بَيْنَ ذَلِكَ مَعَ الدَّلِيلِ.

ج: نَقَلَ الْقَاضِي عِيَاضُ الْإِجْمَاعِ عَلَى أَنَّ سَابَّ اللَّهِ كَافِرٌ وَلَوْ كَانَ غَاضِبًا أَوْ مَارِحًا أَوْ غَيْرَ مُنْشَرِحِ الصَّدْرِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [سُورَةُ التَّوْبَةِ/٦٥-٦٦].

الْحَدِيثُ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ لَا يَرَى بِهَا بَأْسًا يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ.

١٨ - س: مَا الدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ؟

ج: الْحَدِيثُ: «زُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمْ بِالْآخِرَةِ» رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ.

١٩ - س: كَيْفَ يَكُونُ الدُّخُولُ فِي الْإِسْلَامِ؟

ج: الدُّخُولُ فِي الْإِسْلَامِ يَكُونُ بِالتُّطْقِ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَلَيْسَ بِقَوْلِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ. أَمَّا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنْ نُوحٍ أَنَّهُ قَالَ: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ﴾ [سُورَةُ نُوحٍ/١٠] فَمَعْنَاهُ أَنَّ نُوحًا طَلَبَ مِنْ قَوْمِهِ أَنْ يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ بِالإِيمَانِ بِاللَّهِ وَبِنَبِيِّهِ نُوحٍ لِيَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ.

الحديث: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ»
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

٢٠ - س: بَيِّنْ حُكْمَ مَدْحِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ج: جَائِزٌ بِالْإِجْمَاعِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خَلْقٍ عَظِيمٍ﴾ [سُورَةُ الْقَلَمِ/٤] وَقَالَ تَعَالَى:
﴿وَعَزَّزُوهُ وَنَصَرُوهُ﴾ [سُورَةُ الْأَعْرَافِ/١٥٧] وَمَعْنَى عَزَّزُوهُ أَثْنَوْا عَلَيْهِ وَمَدَحُوهُ
وَعَظَّمُوهُ.

الحديث: أَنَّ بَعْضَ النِّسَاءِ مَدَّحْنَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَوْلِهِنَّ أَمَامَ النَّبِيِّ «يَا حَبَّذَا
مُحَمَّدٌ مِنْ جَارٍ» رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ. وَثَبَّتْ مَدْحُ أَكْثَرِ مَنْ صَحَابِيٍّ لَهُ كَحَسَّانِ بْنِ
ثَابِتٍ وَالْعَبَّاسِ وَغَيْرِهِمَا وَالرَّسُولُ ﷺ لَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ بَلِ اسْتَحْسَنَهُ.

٢١ - س: تَكَلَّمْ عَنِ عَذَابِ الْقَبْرِ.

ج: يَجِبُ الْإِيْمَانُ بِعَذَابِ الْقَبْرِ وَهُوَ ثَابِتٌ بِالْإِجْمَاعِ وَمَنْ أَنْكَرَهُ كَفَرَ قَالَ تَعَالَى:
﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ
الْعَذَابِ﴾ [سُورَةُ غَافِرٍ/٤٦].

الحديث: «اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

٢٢ - س: مَا هُوَ أَوَّلُ الْمَخْلُوقَاتِ؟

ج: أَوَّلُ الْمَخْلُوقَاتِ الْمَاءُ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ [سُورَةُ
الْأَنْبِيَاءِ/٣٠].

الحديث: «كُلُّ شَيْءٍ خُلِقَ مِنَ الْمَاءِ» رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ.

٢٣ - س: تَكَلَّمْ عَنِ أَنْوَاعِ الْبِدَعِ وَمَا الدَّلِيلُ عَلَى وُجُودِ بَدْعَةٍ حَسَنَةٍ.

ج: الْبِدْعَةُ لُغَةً هِيَ كُلُّ مَا أُحْدِثَ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ سَابِقٍ لَهُ، أَمَّا مِنْ حَيْثُ الشَّرْعُ

فَتَنَقَّسِمُ إِلَى بِدْعَةٍ هُدَى وَبِدْعَةٍ ضَلَالَةٍ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ﴾ [سُورَةُ الْحَدِيدِ/٢٧]. اللَّهُ مَدَحَ فِعْلَ أَتْبَاعِ عَيْسَى الْمُسْلِمِينَ مِنْ انْقِطَاعِهِمْ عَنِ الشَّهَوَاتِ مِمَّا لَمْ يَفْرِضْ عَلَيْهِمْ وَذَلِكَ ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ.

الحديث: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَقَدْ أَحَدَّثَ الصَّحَابَةُ وَمَنْ بَعْدَهُمْ كَثِيرًا مِنَ الْأُمُورِ الْحَسَنَةِ فِي الدِّينِ وَتَلَقَّتْهَا الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ كَعَمَلِ الْمَحَارِبِ وَالْأَذَانِ الثَّانِي لِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَتَنْقِيطِ الْمُصْحَفِ وَعَمَلِ الْمَوْلِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ.

٢٤ - س: تَكَلَّمْ عَنِ الْعَمَلِ بِالسِّحْرِ.

ج: الْعَمَلُ بِالسِّحْرِ حَرَامٌ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ [سُورَةُ الْبَقَرَةِ/١٠٢].

الحديث: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ» قِيلَ وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ «الشِّرْكُ بِاللَّهِ وَالسِّحْرُ...» الْحَدِيثُ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٢٥ - س: مَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ مَنْ رَمَى وَرَقَةً فِيهَا اسْمُ اللَّهِ فِي الْقَادُورَاتِ يَقْصِدُ
الِاسْتِخْفَافَ يَكْفُرُ؟

ج: لَا يَجُوزُ رَمْيُ وَرَقَةٍ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ فِي الْمُسْتَقْدَرِ وَالَّذِي يَفْعَلُ ذَلِكَ اسْتِخْفَافًا يَكْفُرُ. قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَيْلَهُ وَعَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [سُورَةُ التَّوْبَةِ/٦٥-٦٦]. قَالَ ابْنُ عَبِيدِينَ: «يَكْفُرُ مَنْ رَمَى الْمُصْحَفَ فِي الْقَادُورَاتِ وَلَوْ لَمْ يَقْصِدِ الْاسْتِخْفَافَ لِأَنَّ فِعْلَهُ يَدُلُّ عَلَى الْاسْتِخْفَافِ».

٢٦ - س: مَا حُكْمُ النَّذْرِ؟

ج: يَجُوزُ النَّذْرُ فِيمَا هُوَ قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ وَيَجِبُ الْوَفَاءُ بِهِ أَمَّا مَا هُوَ مُحَرَّمٌ فَلَا يَجُوزُ وَلَا يَجِبُ الْوَفَاءُ بِهِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [سُورَةُ الْإِنْسَانِ/٧].
 الْحَدِيثُ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

٢٧ - س: مَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ صَوْتَ الْمَرْأَةِ لَيْسَ عَوْرَةً؟

ج: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [سُورَةُ الْأَحْزَابِ/٣٢].
 الْحَدِيثُ: قَالَ الْأَحْنَفُ بْنُ قَيْسٍ: سَمِعْتُ الْحَدِيثَ مِنْ فِي - أَيُّ فَم - أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ فَمَا سَمِعْتُهُ كَمَا سَمِعْتُهُ مِنْ فِي عَائِشَةَ. رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ.

٢٨ - تَكَلَّمَ عَنْ صِفَةِ الْكَلَامِ لِلَّهِ تَعَالَى.

ج: اللَّهُ يَتَكَلَّمُ لَا كَكَلَامِنَا كَلَامُهُ لَيْسَ حَرْفًا وَلَا صَوْتًا وَلَا لُغَةً. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [سُورَةُ النَّسَاءِ/١٦٤]. قَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ فِي الْفِقْهِ الْأَبْسَطِ: «وَيَتَكَلَّمُ لَا كَكَلَامِنَا، وَنَحْنُ نَتَكَلَّمُ بِالْأَلَاتِ وَالْحُرُوفِ وَاللَّهُ تَعَالَى يَتَكَلَّمُ بِلَا ءَاءَالَةٍ وَلَا حُرُوفٍ».

٢٩ - س: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾؟

ج: قَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ: «اسْتَوَى كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ وَلَا يُقَالُ عَنْهُ كَيْفَ وَكَيْفَ عَنْهُ مَرْفُوعٌ» وَالْكَيفُ صِفَةُ الْمَخْلُوقِ. وَمِنْ صِفَةِ الْمَخْلُوقِ الْجُلُوسُ وَالِاسْتِقْرَارُ وَالتَّحْيِيزُ فِي الْمَكَانِ وَالْجِهَةِ. وَقَالَ الْقَشِيرِيُّ: اسْتَوَى أَيُّ حَفِظَ وَقَهَرَ وَأَبْقَى وَلَا يَجُوزُ اعْتِقَادُ أَنَّهُ جَالِسٌ عَلَى الْعَرْشِ لِأَنَّ هَذِهِ عَقِيدَةُ الْيَهُودِ وَفِيهَا تَكْذِيبٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ [سُورَةُ التَّحْلِ/٧٤]. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ﴾

الْقَهَّارِ ﴿[سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ/٤٨] وَقَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْعَرْشَ إِظْهَارًا لِقُدْرَتِهِ
وَلَمْ يَتَّخِذْهُ مَكَانًا لِدَاتِهِ» رَوَاهُ أَبُو مَنْصُورٍ الْبَغْدَادِيُّ.

٣٠ - س: تَكَلَّمَ عَنِ الْقَدْرِ.

ج: كُلُّ شَيْءٍ يَحْصُلُ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ مِنْ طَاعَةٍ أَوْ مَعْصِيَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ
أَوْ كُفْرٍ بِتَقْدِيرِ اللَّهِ وَمَشِيئَتِهِ وَعِلْمِهِ، الْخَيْرُ وَالْإِيْمَانُ وَالطَّاعَةُ بِتَقْدِيرِهِ وَحَبَّتِهِ
وَرِضَاهُ أَمَّا الشَّرُّ وَالْمَعْصِيَةُ وَالْكَفْرُ فَبِتَقْدِيرِ اللَّهِ وَلَيْسَ بِمَحَبَّتِهِ وَلَيْسَ بِرِضَاهُ،
وَلَا يُوصَفُ تَقْدِيرُ اللَّهِ الَّذِي هُوَ صِفَتُهُ بِالشَّرِّ. قَالَ تَعَالَى ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ
﴿[سُورَةُ الْقَمَرِ/٤٩].

الْحَدِيثُ: «كُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرِ حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيْسُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٣١ - س: مَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ مُصَافِحَةَ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ حَرَامٌ؟

ج: الْحَدِيثُ: «لَأَنْ يُطْعَنَ أَحَدُكُمْ بِمَحْدِيدَةٍ فِي رَأْسِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمَسَّ امْرَأَةً لَا
تَحِلُّ لَهُ» رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ «وَزِنَى الْيَدِ الْبَطْشُ» رَوَاهُ
الْبُخَارِيُّ.

٣٢ - س: تَكَلَّمَ عَنِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ عَلَى الْمَيِّتِ.

ج: قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ عَلَى الْمَيِّتِ جَائِزَةٌ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ﴾ [سُورَةُ الْحَجِّ/٧٧].
الْحَدِيثُ: «اقْرَءُوا عَلَى مَوْتَاكُمْ يَسُ» رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ وَصَحَّحَهُ وَإِجْمَاعُ أَهْلِ الْحَقِّ
عَلَى جَوَازِهِ وَنَفْعِهِ. قَالَ الشَّافِعِيُّ «لَوْ قَرَعُوا عِنْدَ قَبْرِهِ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ كَانَ حَسَنًا
وَلَوْ قَرَعُوا الْقُرْآنَ كُلَّهُ كَانَ أَحْسَنَ» نَقَلَهُ النَّوَوِيُّ فِي رِيَاضِ الصَّالِحِينَ.

٣٣ - مَا الدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ انْتِفَاعِ الْمَيِّتِ بِالصَّدَقَةِ؟

ج: الْحَدِيثُ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ وَعِلْمٍ

يُنْتَفَعُ بِهِ وَوَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ، مَعْنَاهُ أَنَّ هَذَا مِمَّا يَنْتَفَعُ بِهِ الْمُسْلِمُ مِمَّا يَكُونُ هُوَ سَبَبًا فِيهِ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [سُورَةُ النَّجْمِ/٣٩] أَيْ مَا يَكُونُ مِنْ فِعْلِهِ مِنَ الْخَيْرِ انْتَفَعَ بِهِ وَمَا كَانَ مِنْ إِحْسَانِ غَيْرِهِ إِلَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ مِنْ فِعْلِهِ انْتَفَعَ بِهِ بِفَضْلِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَذَلِكَ كَصَلَاةِ الْجِنَازَةِ لَيْسَتْ مِنْ فِعْلِ الْمَيِّتِ وَيَنْتَفَعُ بِهَا وَكَدَعَاءِ الرَّسُولِ لِغَيْرِهِ لَيْسَ مِنْ فِعْلِ هَذَا الْغَيْرِ وَيَنْتَفَعُ بِهِ كَقَوْلِهِ فِي دُعَائِهِ لِابْنِ عَبَّاسٍ **«اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي الْحِكْمَةَ وَتَأْوِيلَ الْكِتَابِ»** رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

٣٤ - س: مَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ قِيَامُ رَمَضَانَ بِأَكْثَرِ مِنْ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً؟
ج: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْدَحُونَ﴾ [سُورَةُ الْحَجِّ/٧٧].
 الْحَدِيثُ: **«صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي»** رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. وَرَوَى مُسْلِمٌ **«الصَّلَاةُ خَيْرٌ مَوْضُوعٌ فَمَنْ شَاءَ اسْتَقَلَّ وَمَنْ شَاءَ اسْتَكْتَرَّ»**.

٣٥ - س: مَا الدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ اسْتِعْمَالِ الدُّفِّ؟
ج: الْحَدِيثُ «أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِلرَّسُولِ إِنِّي نَذَرْتُ إِنْ رَدَّكَ اللَّهُ سَالِمًا أَنْ أُضْرَبَ بِالدُّفِّ بَيْنَ يَدَيْكَ قَالَ إِنْ كُنْتِ نَذَرْتِ فَأَوْفِي بِنَذْرِكَ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

٣٦ - س: مَنْ هُوَ أَوَّلُ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ؟
ج: أَوَّلُ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ ءَادَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.
قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَى ءَادَمَ﴾ [سُورَةُ ءَالِ عِمْرَانَ/٣٣].
 الْحَدِيثُ: **«ءَادَمُ فَمَنْ سِوَاهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ لَوَائِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»** رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ.

٣٧ - س: مَاذَا يَجِبُ لِلْأَنْبِيَاءِ وَمَاذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِمْ؟
ج: يَجِبُ أَنْ يَكُونُوا مُتَّصِفِينَ بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ وَالْفَطَانَةِ وَالْعِفَّةِ وَالشَّجَاعَةِ

وَالْفَصَاحَةَ وَدَسْتَحِيلَ عَلَيْهِمُ الْكَذِبَ وَالْحِيَانَةَ وَالرِّذَالَةَ وَالزِّيَّ وَسَائِرُ الْكِبَائِرِ
وَالْكَفْرَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَكَلَّا فَضَلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ [سورة
الأنعام/٨٦].

الحديث: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا حَسَنَ الْوَجْهِ حَسَنَ الصَّوْتِ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ.

٣٨ - س: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴾؟

ج: مَعْنَاهُ نَفْيُ الْمَادِيَّةِ وَالْإِنْجِلَالِ عَنِ اللَّهِ فَاللَّهُ لَا يَحُلُّ فِي شَيْءٍ وَلَا يَنْحَلُّ مِنْهُ
شَيْءٌ وَلَا يَحُلُّ فِيهِ شَيْءٌ. قَالَ الْإِمَامُ جَعْفَرُ الصَّادِقُ «مَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ فِي شَيْءٍ أَوْ
مِنْ شَيْءٍ أَوْ عَلَى شَيْءٍ فَقَدْ أَشْرَكَ» رَوَاهُ الْقَشِيرِيُّ فِي الرَّسَالَةِ الْقَشِيرِيَّةِ.

٣٩ - س: مَا الدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ بَعْدَ الْأَذَانِ؟

ج: تَجَوُّزُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ بَعْدَ الْأَذَانِ وَلَا يُلْتَفَتُ إِلَى مَنْ حَرَّمَ ذَلِكَ. قَالَ تَعَالَى:
﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾
[سورة الأحزاب/٥٦]

الحديث: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَقَالَ
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ ذَكَرَنِي فَلْيُصَلِّ عَلَيَّ» رَوَاهُ الْحَافِظُ السَّخَاوِيُّ.

٤٠ - مَا هِيَ الرِّدَّةُ وَإِلَى كَمِ قِسْمٍ تَنْقَسِمُ؟

ج: الرِّدَّةُ هِيَ قَطْعُ الْإِسْلَامِ بِالْكَفْرِ وَتَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:
الرِّدَّةُ الْقَوْلِيَّةُ كَمَسَّبَةِ اللَّهِ أَوْ الْأَنْبِيَاءِ أَوْ الْإِسْلَامِ وَلَوْ فِي حَالَةِ الْغَضَبِ.
الرِّدَّةُ الْفِعْلِيَّةُ كَالْقَاءِ الْمُصْحَفِ فِي الْقَادُورَاتِ وَكَالدَّوْسِ عَلَى الْمُصْحَفِ.
الرِّدَّةُ الْقَلْبِيَّةُ كَاغْتِقَادِ أَنَّ اللَّهَ جِسْمٌ أَوْ رُوحٌ أَوْ أَنَّهُ جَالِسٌ عَلَى الْعَرْشِ أَوْ أَنَّهُ
يَسْكُنُ السَّمَاءَ أَوْ فِي كُلِّ مَكَانٍ بِذَاتِهِ أَوْ أَنَّهُ فِي جِهَةٍ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَقَدْ قَالُوا كَلِمَةً
الْكَفْرَ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ ﴾ [سورة التوبة/٧٤]. وَقَالَ تَعَالَى ﴿ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا

لِلْقَمَرِ ﴿[سُورَةَ فُصِّلَتْ/٣٧].

الحديث: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُنُ فِيهَا يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ أْبَعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالْبُخَارِيُّ.

٤١- مَا الدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ الْإِحْتِفَالِ بِالْمَوْلِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ؟

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْدِحُونَ﴾ [سُورَةَ الْحَجِّ/٧٧].

الحديث: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا» الْحَدِيثُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٤٢ - س: مَا الْمُرَادُ بِقَوْلِ الرَّسُولِ «إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ»؟

ج: هَذَا مَعْنَاهُ أَنَّهُ مِنْ بَابِ الْأَوْلى أَنَّ الَّذِي يُسْأَلُ هُوَ اللَّهُ وَأَنَّ الَّذِي يُسْتَعَانُ بِهِ هُوَ اللَّهُ وَلَيْسَ مَعْنَاهُ لَا تَسْأَلُ غَيْرَ اللَّهِ وَلَا تَسْتَعِينُ بِغَيْرِ اللَّهِ، وَهَذَا كَحَدِيثِ ابْنِ حِبَّانَ: «لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ» أَيِ الْأَوْلى بِالْإِطْعَامِ التَّقِيُّ وَبِالصُّحْبَةِ الْمُؤْمِنُ وَلَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُ حَرَامٌ إِطْعَامُ غَيْرِ الْمُؤْمِنِ أَوْ صُحْبَتُهُ وَقَدْ مَدَحَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ الْمُسْلِمِينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الْأَطْعَامَ عَلَى حَبِيئِهِ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ [سُورَةَ الْإِنْسَانِ/٨] وَالْأَسِيرُ هُنَا الْمُرَادُ بِهِ الْكَافِرُ. وَقَدْ وَرَدَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ أَنَّ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ سَأَلُوا اللَّهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِهِمْ فَفَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

٤٣ - س: مَا الدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ زِيَارَةِ قَبْرِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ؟

ج: تُسَنُّ زِيَارَةُ قَبْرِ النَّبِيِّ بِالْإِجْمَاعِ نَقَلَ ذَلِكَ الْقَاضِي عِيَاضُ وَالتَّوَوُّيُّ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [سُورَةَ النَّسَاءِ/٦٤].

الحديث: «مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي» رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَقَوَّاهُ الْحَافِظُ السُّبْكِيُّ.

وَأَمَّا حَدِيثُ «لَا تُشَدُّ الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدٍ» مَعْنَاهُ مَنْ أَرَادَ السَّفَرَ لِأَجْلِ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدٍ يَنْبَغِي أَنْ يُسَافِرَ لَهُؤُلَاءِ الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ لِأَنَّ الصَّلَاةَ فِيهَا تَتَضَاعَفُ وَيُحْمَلُ هَذَا عَلَى النَّدْبِ لَا عَلَى الْوُجُوبِ. فَالْحَدِيثُ مَخْصُوصٌ بِالسَّفَرِ لِأَجْلِ الصَّلَاةِ وَلَيْسَ فِيهِ أَنَّهُ لَا تَجُوزُ زِيَارَةُ قَبْرِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٤٤ - س: مَا الدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ التَّبَرُّكِ؟

ج: التَّبَرُّكُ بِالنَّبِيِّ وَعَآثَارِهِ جَائِزٌ قَالَ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ يُوسُفَ: ﴿أَذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَالْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا﴾ [سُورَةُ يُوسُفَ/٩٣].

الحَدِيثُ: «الرَّسُولُ قَسَمَ شَعْرَهُ وَوَزَعَهُ بَيْنَ النَّاسِ لِيَتَبَرَّكُوا بِهِ» رواه الشيخان.

٤٥ - س: مَا الدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ لُبْسِ الْحُرْزِ الَّذِي فِيهِ قُرْءَانٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ وَلَيْسَ الَّذِي فِيهِ طَلَاسِمٌ مُحَرَّمَةٌ؟

ج: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [سُورَةُ الْإِسْرَاءِ/٨٢] وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: «كُنَّا نَعْلَمُ صَبِيَانَنَا الْآيَاتِ مِنَ الْقُرْءَانِ وَمَنْ لَمْ يَبْلُغْ نَكْتُبْهَا عَلَى وَرْقَةٍ وَنُعَلِّقُهَا عَلَى صَدْرِهِ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ.

٤٦ - س: تَكَلَّمَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ فِي الْجَنَائِزِ.

ج: ذِكْرُ اللَّهِ فِي الْجَنَائِزِ جَائِزٌ بِلَا خِلَافٍ. قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [سُورَةُ الْأَحْزَابِ/٤١]، وَقَالَ تَعَالَى ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ [سُورَةُ ءَالِ عِمْرَانَ/١٩١].

الحَدِيثُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى جَمِيعِ أَحْوَالِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٤٧ - س: تَكَلَّمَ عَنِ التَّأْوِيلِ.

ج: التَّأْوِيلُ هُوَ إِخْرَاجُ النَّصِّ عَنْ ظَاهِرِهِ وَهُوَ جَائِزٌ فِي الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ الَّتِي

يُوهِمُ ظَاهِرُهَا أَنَّ اللَّهَ لَهُ يَدٌ جَارِحَةٌ أَوْ وَجْهُ جَارِحَةٌ أَوْ أَنَّهُ يَجْلِسُ عَلَى الْعَرْشِ أَوْ يَسْكُنُ فِي جَهَةٍ أَوْ أَنَّهُ يُوصَفُ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ الْخَلْقِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [سُورَةُ آءَالِ عِمْرَانَ/٧].

الحديث: الدعاء لابن عباس بقوله «اللَّهُمَّ عَلِّمْنَا الْحِكْمَةَ وَتَأْوِيلَ الْكِتَابِ» رواه البخاري وابن ماجه والحافظ ابن الجوزي.

٤٨ - س: مَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ شَرْطٌ لِقَبُولِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ؟

ج: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ [سُورَةُ النِّسَاءِ/١٢٤].

الحديث: «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» رواه البخاري.

٤٩ - س: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [سُورَةُ الْقَصَصِ/٨٨]؟

ج: قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا وَجْهَهُ﴾ أَيْ إِلَّا مُلْكُهُ وَقَالَ الْإِمَامُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ﴿إِلَّا وَجْهَهُ﴾ أَيْ إِلَّا مَا أُرِيدَ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ أَيْ الْأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ.

٥٠ - س: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ءَأَمِنْتُمْ مَن فِي السَّمَاءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ﴾ [سُورَةُ الْمُلْكِ/١٦]؟

ج: قَالَ الْمَفْسِّرُ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ وَأَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ فِي كِتَابِهِ الْبَحْرُ الْمُحِيطُ الْمُرَادُ بِمَنْ فِي السَّمَاءِ الْمَلَائِكَةُ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّ اللَّهَ سَاكِنٌ فِي السَّمَاءِ.

٥١ - س: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ﴾ [سُورَةُ الدَّارِيَّاتِ/٤٧]؟

ج: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿بِأَيْدٍ﴾ أَيْ بِقُدْرَةٍ. وَلَيْسَ الْمَقْصُودُ بِالْيَدِ هُنَا الْيَدَ الْجَارِحَةَ الَّتِي لَنَا فَإِنَّ اللَّهَ مُنَزَّهٌ عَنِ ذَلِكَ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

والله تعالى أعلم وأحكم